

7 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/نهى رسول الله عن بيع

الثمار حتى تزهي/الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي؟ قال حتى تحمر

قال رأيت اذا منع الله الثمرة بما يستحل احدكم مال اخيه - 00:00:00

هذا الحديث يفسر الحديث الذي قبله في الحديث الذي قبله حتى يبدو صلاحها. ما علامة غدو الصلاح؟ حتى تزهي بان تحمر اذا

كانت من النخل الذي يحمر او تصفر اذا كانت من النخل الذي - 00:00:23

يسخر وفيه زيادة بيان الحكمة من النهي وهو قوله صلى الله عليه وسلم ارأيت ان منع الله الثمرة بما يأكل احدكم مال اخيه فهذه هي

الحكمة في في النهي انها - 00:00:44

خوف ان يصيب الثمرة ما يمنعها من الافات يصيبها من الافات ما يمنعها من انتفاع المشتري بها فيكون الثمن ليس له مقابل فدل على

انها لو اصببت فان الثمن ليس للبائع وانما يرجع للمشتري - 00:01:08

فان اخذه البائع فهو اخذ بغير حق نعم وعن عبد الله ابن احسن الله اليك عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي. تزهي تزهي. احسن الله اليك. نعم. حتى تزهي - 00:01:39

هم. قيل وما تزهي؟ قال حتى تحمر قال ارأيت اذا اذا منع الله الثمرة؟ قال اي النبي صلى الله عليه وسلم. نعم اسأل الله لك قال

ارأيت اذا منع الله الثمرة - 00:02:03

بما يستحل احدكم مال اخيه؟ اي نعم دل على انه لو منع الله الثمرة فان الثمن حرام على البائع فيجب عليه ان يرده على المشتري

نعم - 00:02:20